يحفظ ان حدث حفظا يحوي كتابه ان كان منه يروي
يعلم ما في اللفظ من احالة ان يرو بالمعنى وفي العداله
بان يكون مسلما ذا عقل قد بلغ الحلم سليم الفعل
من فسق او خرم مروة ومن زكاه عدلان فعدل مؤتمن
وصحح اكتفاؤهم بالواحد جرحا وتعديلا خلاف الشاهد
وصححوا استغنا ذي الشهرة عن تزكية كمالك نجم السنن
ولابن عبد البر كل من عني بحمله العلم ولم يوهن
فانه عدل بقول المصطفى يحمل هذا العلم لكن خولفا
ومن يوافق غالبا ذا الضبط فضابط او نادرا فمخطي
وصححوا قبول تعديل بلا ذكر لاسباب له ان يثقلا
ولم يروا قبول جرح ابهما للخلف في اسبابه وربما
استفسر الجرح فلم يقدح كما فسره شعبة بالركض فما
هذا الذي عليه حفاظ الاثر كشيخي الصحيح مع اهل النظر
فان يقل قل بيان من جرح كذا اذا قالوا لمتن لم يصح
وابهموا فالشيخ قد اجابا ان يجب الوقف اذا استرابا
حتى يبين بحثه قبوله كمن اولوا الصحيح خرجوا له
ففي البخاري احتجاجا عكرمه مع ابن مرزوق وغير ترجمه
واحتج مسلم بمن قد ضعفا نحو سويد اذ بجرح ما اكتفي
قلت وقد قال ابو المعالي واختاره تلميذه الغزالي
وابن الخطيب الحق ان يحكم بما اطلقه العالم باسبابهما
وقدموا الجرح وقيل ان ظهر من عدل الاكثر فهو المعتبر

ومنهم

ومبهم التعديل ليس يكتفي به الخطيب والفقيه الصيرفي
وقيل يكفي نحو ان يقالا حدثني الثقة بل لو قالا
جميع اشياخي ثقات لو لم اسم لا يقبل من قد ابهم
وبعض من حقق لم يرده من عالم في حق من قلده
ولم يروا فتياه او عمله على وفاق المتن تصحيحا له
وليس تعديلا على الصحيح رواية العدل على التصريح
واختلفوا هل يقبل المجهول وهو على ثلاثة مجعول
مجهول عين من له راو فقط ورده الاكثر والقسم الوسط
مجهول حال باطن وظاهر وحكمه الرد لدى الجماهر
والثالث المجهول للعداله في باطن فقط فقد راى له
حجية في الحكم بعض من منع ما قبله منهم سليم فقطع
به وقال الشيخ ان العملا يشبه انه على ذا جعلا
في كتب من الحديث اشتهرت خبرة بعض من بها تعذرت
في باطن الامر وبعض يشهر ذا القسم مستورا وفيه نظر
والخلف في مبتدع ما كفرا قيل يرد مطلقا واستنكرا
وقيل بل اذا استحل الكذبا نصرة مذهب له ونسبا
للشافعي اذ يقول اقبل من غير خطابية ما نقلوا
والاكثرون وراه الاعدلا رد دعاتهم فقط ونقلا
فيه ابن حبان اتفاقا ورووا عن اهل بدع في الصحيح ما دعوا
وللحميدي والامام احمدا بان من لكذب تعمدا
اي في الحديث لم نعد نقبله وان يتب والصيرفي مثله

Copyright © King Saud University